لا.. لعبادة الرجال

بقلم
الشيخ محمد عثمان العنجري

الخميس 2020/04/23 الموافق 30 شعبان 1441

لا ... لعبادة الرجال

حذَّر النبي ﷺ أُمته من خطر الوقوع في عبودية غير الله تعالى، ومن ذلك التقليد الأعمى والتسليم المطلق لأقوال الرجال وآرائهم، كما في قول النبي ﷺ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ» جوابًا على سؤال عدي بن حاتم.

حيث قال عديُّ بن حاتم رضي الله عنه: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَقَالَ لِي ﷺ: «يَا ابْنَ حَاتِمٍ، أَلْقِ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِكَ». قَالَ: فَأَلْقَيْتُهُ، قَالَ: ثُمَّ افْتَتَحَ بِسُورَةِ بَرَاءَةَ، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ﴾(1)، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا كُنَّا نعَبْدُهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَيْسَ كَانُوا يُحِلُّونَ لَكُمُ الْحَرَامَ فَتَسْتَحِلُّونَهُ، وَيُحَرِّمُونَ عَلَيْكُمُ الْحَلالَ فَتُحَرِّمُونَهُ؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ»(2).

ففي هذا الحديث بيان خطر التقليد الأعمى والانقياد التام، كالذي يترك الأدلة من الكتاب والسنة ويأخذ بقول إمامه بلا برهان، فالعالم والشيخ والإمام هو ممن لا يُؤمن عليه الخطأ، كما قال ﷺ: «كل بني آدم خطّاء»(3)، فالتقليد الأعمى والطاعة المطلقة تلك عبادة الرجال.

وقد سئل حذيفة رضي الله عنه عن هذه الآية: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ﴾، فقيل له: أكانوا يصلّون لهم؟ قال حذيفة رضي الله عنه: «لا، ولكنهم كانوا يحلّون

(1) سورة التوبة: الآية (31).

(2) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (106/7)، والترمذي في "الجامع" (3095)، والطبراني في "المعجم الكبير" (218، 219)، وابن جرير في "التفسير" (417/11)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (20409)، وحسنه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (3293).

(3) أخرجه أحمد في "المسند" (13249)، والترمذي في "الجامع" (2499)، وابن ماجه في "السنن" (4251)، واالدارمي في "السنن" (2769)، وحسن إسناده الألباني في تحقيقه لـ"مشكاة المصابيح" (2341).

لهم ما حرم الله عليهم فيستحلّونه، ويحرِّمون عليهم ما أحل الله لهم فيحرِّمونه، فصاروا بذلك أربابًا»(1).

وعن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، في قوله تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا﴾، قال: قلت لأبي العالية: كيف كانت الرُّبوبية التي كانت في بني إسرائيل؟ قال أبو العالية: «ما أمرونا به ائتمرنا وما نهونا عنه انتهينا لقولهم، وهم يجدون في كتاب الله ما أُمروا به وما نُهوا عنه، فاستنصحوا الرجالَ ونبذُوا كتاب الله وراء ظهورهم»(2).

وقال ابن تيمية رحمه الله: «قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾، وفسَّره النبي ﷺ لعدي بن حاتم رضي الله عنه: بأنهم أحلّوا الحرام فأطاعوهم، وحرّموا عليهم الحلال فاتبعوهم. وكثير من أتباع المتعبِّدة يطيع بعض المعظَّمين عنده في كل ما يأمره به، وإن تضمن تحليل حرام أو تحريم حلال»(3).

وقد أوضح النبي ﷺ حقيقة هذا الخطر في مواضع مختلفة؛ ومن ذلك ما جاء في قوله ﷺ: «لو آمن بي عشرة من اليهود ما بقي على ظهرها يهودي إلا أسلم»(4)، وأخرجه البخاري مختصرًا: «... لآمن بي اليهود»(5). أي أن اليهود كانوا مقلِّدة، لا يؤمنون إلا بما آمنت به الأكابر العشرة كما ذكر شيخ الإسلام: « أن اليهود والنصارى كلهم مقلدون تقليدا مذموما» (6)

(1) أخرجه عبد الرزاق في "التفسير" (1073)، وابن جرير في "التفسير" (419/11)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (20377)، وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (1864)، وصحح إسناده الألباني في "السلسلة الصحيحة" (3293).

(2) أخرجه ابن جرير في "التفسير" (420/11).

(3) "اقتضاء الصراط المستقيم" لابن تيمية (89/1).

(4) نقل الألباني هذا اللفظ في "السلسلة الصحيحة" (2162) عن جزء مخطوط لابن الضريس بعنوان "أحاديث مسلم بن إبراهيم الأزدي"، ولم أقف عليه، لكن أخرجه من طريقه تمام في "فوائده" (1365) والشاموخي في "حديثه" (9)، وبنحوه رواية لمسلم في "صحيحه" (2793).

(5) "صحيح البخاري" (3941).

(6) "مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٩٧/٤).

وقال ﷺ لهرقل محذرًا: «فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ»، الأريسيّون مقلدة كاليهود، فإن آمن هرقل كبيرهم آمنوا. كما في كتابه ﷺ لهرقل: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ، ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾(1)»(2).

إن منهج المسلم في الحياة الاتباع للكتاب والسنة على فهم الصحابة الكرام، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾(3).

والنبي ﷺ أصَّل معنى اتباع الحق مع مَن كان معه الحق، كما جاء في حديث أبي سعيدٍ الخُدري عندما: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ لَهُ: أُحَرِّجُ عَلَيْكَ إِلَّا قَضَيْتَنِي. فَانْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: وَيْحَكَ! تَدْرِي مَنْ تُكَلِّمُ؟! قَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَّا مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ»، ثُم أَرْسَلَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ لَهَا: «إِنْ كَانَ عِنْدَكِ تَمْرٌ فَأَقْرِضِينَا، حَتَّى يَأْتِينَا تَمْرُنَا فَنَقْضِيَكِ»، فَقَالَتْ: نَعَمْ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: فَأَقْرَضَتْهُ، فَقَضَى الْأَعْرَابِيَّ وَأَطْعَمَهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَ، أَوْفَى اللهُ لَكَ(4).

فهذا الموقف التأصيلي الواضح من النبي ﷺ مع أصحابه عندما انتهروا الأعرابي، كما جاء في الحديث: «فانتهره أصحابه، وقالوا: ويحك تدري من تكلم؟»، أرادوا خيرًا بذلك رضي

(1) سورة آل عمران: الآية (64).

(2) حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري (7، 2940، 4553)، ومسلم (1773).

(3) سورة الأعراف: الآية (158).

(4) رواه ابن ماجه في "السنن" (2426) وابن بشران في "الأمالي" (731)، وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (1818).

الله عنهم أجمعين و هو الدفاع عن جناب النبي ﷺ، إلا أن النبي ﷺ لم يرتضِ هذا الدفاع وقال ﷺ: «هلّا مع صاحب الحق كنتم». قول النبي ﷺ في الحديث (هلّا)؛ أداة قرع للأسماع، تَدُلُّ عَلَى الْحَثِّ وَالْحَضِّ على الوقوف مع صاحب الحق كائنا من كان، وهذا تأصيلٌ لمنهج المسلم بأن يدور مع الحق حيث دار ومع مَن كان.

ويستفاد من الحديث: أنه إذا خالف العالم السُّني الدليل في قوله أو رأيه أو فعله فيجب على المسلم أن يكون مع الحق لا مع العالم، والمسلم مع الحق حيث كان. أي أن العالم السُّني إذا أخطأ لا يجوز تأييد خطئه وموافقته على خطئه، كما يصنع بعض المقلدة والداعين إلى منهج التقليد الأعمى.

فاتباع الحُجَّة منهج حياة، وهدي النبي ﷺ مع الأعرابي كان هديا واضحًا، مع شدة مطالبة الأعرابي، وعلانية مطالبته أمام الملأ، وبقوله رضي الله عنه: «أحرّج عليك»، فلم يكن من النبي ﷺ إلا نصرة الحق. لا كما يصنع البعض ممن خالف السنة في رد الحق متعللين بقولهم: «أنت لست أهلًا لتخطئة العالِم»، أو «إنك قد جرَّأت الصغار بتخطئتك للعالِم»، فالوقوف مع الخطأ بهذه التعليلات الباطلة مخالِفٌ لسُنة النبي ﷺ الواضحة: «هلّا مع صاحب الحق كنتم».

نعم، قد يخالف العالمُ الحقَّ بتأويلٍ، فيوافق خطؤه قولَ بعض الفرق؛ كالخوارج أو المؤوِّلة، كما وافق الحافظُ ابن حجر رحمه الله أهلَ الكلام في بعض المسائل. وعلَّق على ذلك الألبانيُّ رحمه الله بقوله: «فهم يريدون عالما لا مغمز فيه،

تريد صديقًا لا عَيب فيه *** وهل عودٌ يفوح بلا دخانِ؟

هذا أمر مستحيل. الحافظ حافظ، شاءوا أم أبوا، وكونه أنه تأول بعض الآيات أو بعض الأحاديث أو بعض الصفات، هذا لا يخسره هذا اللقب في خصوص ما هو متلبس متحقق فيه، فحسبنا أن نعترف لهذا الرجل بعلمه وفضله ليس في الحديث فقط؛ في الحديث،

واللغة، والأدب، ومعرفة مذاهب العلماء؛ علماء الكلام، وعلماء الفقه، والفرق، وما إلى آخره، لكن صحيح أنه فيه عنده بعض الانحراف وليس كل الانحراف عن منهج السلف»(1).

علمًا أن تخطئة العالِم السُّني ليس تبديعًا له، فـ«كل بني آدم خطَّاء»(2) والعالم ليس بمعصوم، مع معرفة قدر العالم السُّني وحقه وحفظ كرامته. ولكن حقيقة الإشكال مع من كان مصابًا بداء التقليد والتعصب -وإن كان سُنيًّا- أنه يرتضي هذا المنهج نظريًّا (لاحِظ معي: نظريًّا) فيقول لك: «كلٌّ يؤخذ من قوله ويُرد إلا النبي ﷺ»(3)، إلّا إنه عمليًّا وعند الحقيقة لا يرتضي هذا المنهج، بل تجده متعصبًا، سيقول لك كما يقول أهل الجزيرة العربية: «عنز وإن طارت»!

وقد أوضح علماء السُّنة عمليًّا هذا المعنى العملي وبالتعيين:

كما قال العلامة الألباني رحمه الله عن شيخ الإسلام ابن تيمية بعبارة لا تعتعة فيها: «ليش، نحن ابن تيمية متخذينه نبي؟! ... هو عالم من العلماء يخطئ ويصيب»(4).

وكذلك العلامة ابن باز رحمه الله بقوله: «شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وابن القيم، والإمام الشافعي، والإمام مالك، والإمام أبو حنيفة، والإمام أحمد، والإمام الثوري، والإمام إسحاق بن راهويه، والإمام الأوزاعي، وغيرهم من الأئمة كلهم لهم المنزلة العظيمة عندنا أهل السُّنة، يعرفون لهم فضلهم واجتهادهم وعلمهم، لا شك في هذا، ولكن لا يلزم من كوننا نعظمهم ونعرف لهم أقدارهم أن نوافق على ما قد يقع من خطإٍ من بعضهم؛ لأن كل إمام

(1) سلسلة الهدى والنور: الشريط رقم (285).
(2) أخرجه الترمذي في "الجامع" (2499)، وابن ماجه في "السنن" (4251)، وأحمد في "المسند" (13249)، والدارمي في "السنن" (2769)، وحسن إسناده الألباني في تحقيقه لـ"مشكاة المصابيح" (2341).
(3) نُقل نحوه عن عدد من السلف؛ منهم ابن عباس رضي الله عنهما ("المعجم الكبير" للطبراني: 11941)، ومجاهد ("رفع اليدين في الصلاة" للبخاري: 103) قَالَ : " لَيْسَ أَحَدٌ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ ، إِلَّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " وسنده صحيح ، والحكم بن عتيبة ("حلية الأولياء" لأبي نعيم 300/3)، والإمام أحمد ("مسائل الإمام أحمد" لأبي داود: 1786)، واشتهر عن الإمام مالك ولكن لم أجده مسندًا.
(4) سلسلة الهدى والنور: الشريط رقم (73).

تقع له بعض الأخطاء وبعض الأغلاط، وكل إمام يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله عليه الصلاة والسلام، فإن قوله هو الحق»(1).

وقال الحافظ ابن كثير كذلك عن شيخه ابن تيمية رحمه الله: «كان رحمه الله من كبار العلماء، وممن يخطئ ويصيب، ولكن خطؤه بالنسبة إلى صوابه كنقطة في بحر لجي»(2).

وقد بيَّن الألباني رحمه الله معنى الاتباع لمن أراد اتِّباع الحق بلغة واضحة، بقوله رحمه الله عن موقف المسلم في المسائل الخلافية: «أولًا: أن تسمع الدليل من كلٍّ من المختلفَين، وتتجرد عن اتباع الهوى، ثم تفكر في دليل هذا ودليل هذا، ثم اتبع ما أداك إليه الدليل، ولا تقل: هذا شيخ وهذا شيخ، هذا عالِم وهذا عالم، وحينئذ تأخذ ما يناسب هواك! وهذا لا بد منه للخلاص من اختلاف العلماء في مسألة ما. ثانيًا: أن تأخذ بمبدأ «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»، وإذا كانت المسألة ليس فيها احتياط يأتي قول الرسول عليه السّلامُ: «استفتِ قلبك وإن أفتاك المفتون»، والقلب المذكور: القلب المؤمن بالله، المستحضر مراقبة الله». اهـ مختصرًا(3).

فبعد هذا البيان الشافي الواضح من العلامة الألباني لمعنى اتباع الحق، ستجد أن مرضى داء التقليد على اختلاف ألوانهم سيستشكلون قول القائل: إن العالم السُّني فلان –بالتعيين– قد انحرف عن الحق في هذه المسألة ووافق الخوارج في هذه الجزئية، كتعيين النبي ﷺ في إنكاره على ما فعله خالد بن الوليد رضي الله عنه بقوله: «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد»(4).

قول النبي ﷺ: «إني أبرأ مما صنع خالد» براءة جزئية من فعل محدد فقط ، لا من خالد رضي الله عنه. و لإيضاح المعنى فالمقصود من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إني أبرأ مما صنع خالد» : اللهم إني لا أوافق خالدًا على فَعْلَتِه رضي الله عنه وخطئه. وقالها النبي ﷺ علانية، علمًا أن خالد بن الوليد رضي الله عنه لم يتعمَّد الخطأ، أي لم يتعمَّد قتلهم رحِمَهُم الله بعد أن أسلموا، وإنما اجتهد فأخطأ في أرض المعركة؛ لعدم معرفته رضي الله عنه بمرادهم «صبأنا» أي

(1) "فتاوى نور على الدرب" لابن باز (208/14).
(2) "البداية والنهاية" لابن كثير (160/14).
(3) سلسلة الهدى والنور: الشريط رقم (19).
(4) أخرجه البخاري في "الصحيح" (4339، 7189).

أنهم ارتدوا عن دينهم و دخلوا في الإسلام، فلم يفهم من العبارة «صبأنا» رضي الله عنه أنهم أسلموا، ولذا عذره النبي ﷺ ولم يلزمه بشيء، بل ولم يعزله عن الإمارة. وأما البراءة الكلية فهي إخراجٌ عن المِلة؛ كقول إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ﴾(1)، فهناك فرق بين البراءة الكلية والبراءة الجزئية و البراءة الجزئية هي من الفعل أو القول فقط لا من المكلف. فعندما يتبرأ المسلم من خطإ المخطئ كما تبرأ النبي ﷺ من ما صنع خالد رضي الله عنه، فهذا نهج سُني، وفيه إحياء للسنة وإماتة للبدعة أو الخطأ.

فإن قال قائل: أخطأ الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في هذه المسألة، أو أخطأ الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله في قوله كذا، أو أخطأ الشيخ ربيع حفظه الله في مقولته كذا ؛ فلا يعني هذا التعيين تبديعًا للشيخ أو إخراجًا له من دائرة أهل السنة، كما فعلت فرقة الحدادية ومن شاكلها! فالعالم السُّني محفوظ الكرامة ويُعرف حقه. فالسُّني يعتقد أن العالم السُّني ليس بمعصوم، يخطئ ويصيب، وقد أمَرَنا النبي ﷺ بقوله: «استفتِ نفسَك وإن أفتاك المفْتون».

والمسلم يتمثل أمر النبي ﷺ كما جاء في حديث وابصة رضي الله عنه، حين قال له النبي ﷺ: «ادْنُ يا وابصةُ»، قال: فدنوتُ منه حتى مسَّتْ رُكبتي ركبتَه، فقال لي: «يا وابصةُ، أُخبرُك ما جئتَ تسألُ عنه؟» قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أَخبِرني. قال: «جئتَ تسألُ عن البِرِّ والإثمِ» قلتُ: نعم. فجمع أصابعَه الثَّلاثَ، فجعل ينكُتُ بها في صدري ويقولُ: «يا وابصةُ، استَفْتِ قلبَك؛ البِرُّ ما اطمأنَّت إليه النفسُ واطمأنَّ إليه القلبُ، والإثمُ ما حاك في القلبِ وتردَّد في الصدرِ، وإن أفتاك الناسُ وأفتَوْك»(2).

هذا هو منهج اتباع الدليل، وبهذا تُكْسَر قيود التقليد الأعمى والتسلط على العِباد بسيف التقليد. والمسلمون ولله الحمد قد خرجوا من القمقم المظلم عصور التقليد والظلام، فقد كان الشيخ أو العالم أو طالب العلم في ذاك الزمن يُحْصَر بين فقه أبي حنيفة أو مالك أو الشافعي أو أحمد، وحصروا الحق، وجعلوا أصول المذهب السبيل الأوحد لتخريج المسائل

(1) سورة الممتحنة: الآية (4).

(2) أخرجه أحمد في "المسند" (18284، 18289)، والدارمي في "السنن" (2575)، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع الصغير" (948).

العَمَليّة، ومنعوا طالب العلم من الرجوع إلى الكتاب والسنة، فكانت الدعوى صريحة بلزوم التقليد وغلْق باب اتباع الدليل والأثر الصحيح. وهذا المنهج محدث، لم يكن في عصر الصحابة رضي الله عنهم ولا في عصر التابعين ولا أتباع التابعين، علمًا أن هذه العصور لها مكانتها العلمية شرعًا، كما قال ﷺ: «خير أمتي القرن الذي بُعثت فيه، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يخلف قوم يحبّون السَّمانة يَشهدون قبل أن يُستشهدوا»(1).

وقد قال العلماء هذه الحقيقة الشرعية، كما جاء عن الشعبي رحمه الله: «ما رأيت قومًا قط أكثر علمًا، ولا أعظم حلمًا، ولا أكفَّ عن الدنيا من أصحاب عبد الله (أي: عبد الله بن مسعود رضي الله عنه)، ولولا ما سبقهم به الصحابة، ما قدَّمنا عليهم أحدًا»(2).

والتقليد الأعمى من حيث العموم بدعة ومعصية، فإذا اعتقد الإنسان أن للعالم حق التشريع أو له حق التحليل والتحريم صار كفرًا أكبر. إذًا فالفرق هو في الاعتقاد: من اعتقد أن كلام الرجل دينًا يلتزم ويتعبد به، وله حق الحكم، وله الطاعة المطلقة كالنبي ﷺ؛ فهذا هو الكفر الأكبر، أما لزوم قول العالم وهو يعتقد أنه ليس بمعصوم، ولا يخرج عن قوله تقليدًا؛ فبدعة وحرام. وقد يلجأ المسلم اضْطرارًا وضرورة للتقليد كأكل الميتة وشرب الخمر عند الضرورة، أي أن الأمر مستثنى لا يقاس عليه، والأصل عند المسلم اتّباع الحجة والدليل، لا التسليم والانقياد الأعمى للرجال.

والمسلم متبع للدليل وثابت على الأثر، قال أبو هريرة رضي الله عنه: سئل رسول الله ﷺ: أي الناس خير؟ فقال: «أنا والذين معي، ثم الذين على الأثر، ثم الذين على الأثر، ثم كأنه ﷺ رفض من بقي»(3).

(1) أخرجه مسلم في "الصحيح" (2534).
(2) "المعرفة والتأريخ" ليعقوب بن سفيان (577/2).
(3) أخرجه أحمد في "المسند" (8072، 8599)، وحسن إسناده الألباني في "السلسلة الصحيحة" (1839).

فالآثار سبيلنا للفهم الصحيح، ومن ذلك حديث الصدِّيق عندما عبَّر وفسَّر الرؤيا برأيه وفهمه رضي الله عنه وكان ذلك عند النبي ﷺ، فقال الصديق: أصبتُ يا رسول الله أم أخطأتُ؟ فقال ﷺ: «أصبتَ بعضًا، وأخطأتَ بعضًا»(1).

فليس هناك ما يمنع من إطلاق وصف الخطأ على قول الصحابي رضي الله عنه؛ لا على سبيل العيب والإزراء، ومثال ذلك: إذا خالف الصحابي قول جمهور الصحابة المؤيَّد قولهم رضي الله عنهم بالحجة والبرهان.

وقد خَطَّأ النبي ﷺ معاذًا رضي الله عنه وهو العالم الفقيه معلِّم القرآن، وصَوَّبَ الفتى الذي لا يحفظ من القرآن إلا الفاتحة، بإقرار النبي ﷺ لفقهه رضي الله عنه وفِعْله في الصلاة عندما تقهقر وصلى منفردًا، كما جاء من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان معاذ يصلي مع رسول الله ﷺ العشاء ثم يرجع فيصلي بأصحابه، فرجع ذات يوم فصلى بهم، وصلى خلفه فتى من قومه، فلما طال على الفتى صلى وخرج، فأخذ بخطام بعيره وانطلقوا، فلما صلى معاذ ذُكر ذلك له، فقال: إن هذا لنفاق، لأخبِرنَّ رسول الله ﷺ. فأخبره معاذ بالذي صنع الفتى، فقال الفتى: يا رسول الله، يطيل المكث عندك، ثم يرجع فيطوِّل علينا. فقال رسول الله ﷺ: «أفتّان أنت يا معاذ؟»، وقال للفتى: «كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت؟» قال: أقرأ بفاتحة الكتاب، وأسأل الله الجنة وأعوذ به من النار، وإني لا أدري ما دندنتك ودندنة معاذ. فقال رسول الله ﷺ: «إني ومعاذ حول هاتين أو نحو ذي» قال: قال الفتى: ولكن سيعلم معاذ إذا قدِمَ القوم. وقد خبروا أن العدو قد دنا، قال: فقدموا، قال: فاستشهد الفتى، فقال النبي ﷺ بعد ذلك لمعاذ: «ما فعل خصمي وخصمك؟» قال: يا رسول الله، صدَق الله وكذبتُ؛ استُشهد»(2).

فالمسلم الراغب بالنجاة والفوز بالجنان يجعل العدل، والإنصاف، والتجرد من الهوى سبيله وبُغْيته؛ لتحقيق مرضاة الله تعالى بالاتباع للدليل الشرعي.

(1) حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري (7046)، ومسلم (2269).

(2) أخرجه ابن خزيمة في "الصحيح" (1634)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (5356)، وجوَّد إسناده الألباني في "صفة الصلاة" (ص106). وأصل الحديث في "الصحيحين".

قال ابْنُ عَبْدِ الحَكَمِ(1): «مَا رَأَتْ عَيْنِي قَطُّ مِثْلَ الشَّافِعِيِّ، قَدِمْتُ المَدِيْنَةَ فَرَأَيْتُ أَصْحَابَ عَبْدِ المَلِكِ بنِ المَاجَشُوْنِ يَغْلُونَ بِصَاحِبِهِم، يَقُولُونَ: صَاحِبُنَا الَّذِي قَطَعَ الشَّافِعِيَّ. قَالَ: فَلَقِيتُ عَبْدَ المَلِكِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَأَجَابَنِي، فَقُلْتُ: الحُجَّةُ؟ قَالَ: لِأَنَّ مَالِكًا قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَيْهَاتَ، أَسْأَلُكَ عَنِ الحُجَّةِ وَتَقُوْلُ: قَالَ مُعَلِّمِي! وَإِنَّمَا الحُجَّةُ عَلَيْكَ وَعَلَى مُعَلِّمِكَ»(2).

وقال إسحاق الكَوسَج: أخبرني أبو وهب، أن ابن المبارك قال: «حاجَّني أهل الكوفة في المسكر، فقلت لهم: إنه حرام. فأنكروا ذلك، وسمّوا من التابعين رجالًا؛ مثل إبراهيم ونظرائه، فقالوا: لقوا الله عز وجل وهم يشربون الحرام؟! فقلت لهم ردًّا عليهم: لا تسمّوا الرجال عند الحِجَاج، فإن أبيتم فما قولكم في عطاء وطاووس ونظرائهم من أهل الحجاز؟ فقالوا: خيار. فقلت: فما تقولون في الدرهم بالدرهمين؟ فقالوا: حرام. فقلت لهم: أيلقَون الله عز وجل وهم يأكلون الحرام؟! دعوا عند الحِجاج تسمية الرجال»(3).

وقد قيل لأحمد بن حنبل رحمة الله عليه: إن ابن المبَارَك يَقُول كذا وكذا، فَقَالَ: «إن ابن المبَارَك لم ينزل من السماءِ». وقيل لَهُ: قَالَ إبراهيم بن أدهم، فَقَالَ: «جِئتُموني بِبُنَيَّات الطريق، عليكم بالأصل»(4).

قلت: إذًا منهج علماء السنة المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين أن نعرف للعالم حقه الشرعي، ونقدر له اجتهاده ومكانته العلمية، كما قال ﷺ: «ويعرف لعالِمنا حقَّه»(5).

(1) هو محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أبو عبد الله المصري الفقيه (ت 278هـ)، من أصحاب الإمام الشافعي، قال عنه الإمام ابن خزيمة: ما رأيت في فقهاء الإسلام أعرف بأقاويل الصحابة والتابعين منه ("تاريخ دمشق" لابن عساكر 360/53).

(2) "مناقب الشافعي" للبيهقي (208/1).

(3) "مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه" للكوسج (3537).

(4) ذكر القولين هكذا باختصار ابن الجوزي في "تلبيس إبليس" (ص126). وانظر القول الأول بتمامه في "طبقات الحنابلة" لابن أبي يعلى (392/2)، والقول الثاني بتمامه في "كتاب الورع عن الإمام أحمد" للمرُّوذي (ص126).

(5) أخرجه أحمد في "المسند" (23197)، والطبري في "تهذيب الآثار" (787)، والحاكم في "المستدرك" (420)، وحسنه الألباني في "صحيح الجامع الصغير" (5443).

وبيَّن لنا معنى الحديث شيخُ الإسلام بقوله: «فيجب على المسلمين بعد موالاة الله ورسوله، موالاة المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصًا العلماء الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلة النجوم يهتدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم، إذ كل أمة قبل مبعث محمد فعلماؤها شرارها، إلا المسلمين فإن علماءهم خيارهم، فإنهم خلفاء الرسول في أمته، والمحيون لما مات من سنته، بهم قام الكتاب وبه قاموا، وبهم نطقَ الكتابُ وبه نطقوا»(1).

وقال الإمام الآجري عن العلماء، كما في مقدمة كتابه "أخلاق العلماء": «إن الله عز وجل وتقدست أسماؤه اختص مِن خلقه مَن أحب فهداهم للإيمان، ثم اختص مِن سائر المؤمنين مَن أحب فتفضل عليهم؛ فعلمهم الكتاب والحكمة، وفقههم في الدين، وعلمهم التأويل، وفضلهم على سائر المؤمنين، وذلك في كل زمان وأوان، رفعهم بالعلم وزيَّنهم بالحلم، بهم يُعرف الحلال من الحرام، والحق من الباطل، والضار من النافع، والحسن من القبيح، فضلُهم عظيم، وخطرهم جزيل، ورثة الأنبياء، وقرة عين الأولياء، الحيتان في البحار لهم تستغفر، والملائكة بأجنحتها لهم تخضع»(2).

ولكن لا يعني ذلك أن نقلدهم، أو نوافقهم على زلّاتهم أو أخطائهم؛ فهذا من سخط الله، مع كوننا نعرف لهم حقهم، ولكن لا نوافق أيًّا منهم على خطئه. قال الشاطبي: «إنَّ تحكيم الرجال من غير التفات إلى كونهم وسائل للحكم الشرعي المطلوب شرعًا: ضلال»(3). وقال ابن القيم: «المصنِّفون في السُّنة جمعوا بين فساد التقليد وإبطاله، وبيان زلة العالم؛ ليبينوا فساد التقليد»(4).

وهذا ما كان عليه علماء أهل السنة على مر العصور من زلة وخطأ العالم السُّني، وانظر إلى كلام الشيخ ابن باز وموقفه الواضح من خطأ شيخه ابن ابراهيم رحمهما الله، عندما قالوا

(1) "رفع الملام عن الأئمة الأعلام" لابن تيمية (ص8).
(2) "أخلاق العلماء" للآجري (ص15).
(3) "الاعتصام" للشاطبي (872/2).
(4) "إعلام الموقعين عن رب العالمين" لابن القيم (132/2).

للشيخ ابن باز –كما في شريط "الدمعة البازية"–: إن الشيخ ابن إبراهيم لا يفرّق بين من حكم بغير شرع الله مستحلًّا ومن ليس كذلك، كما هو التفريق في مسألة الاستحلال المعروفة عند العلماء.

أجاب الشيخ ابن باز بالآتي: «الشيخ محمد بن إبراهيم ما هو معصوم، عالم من العلماء يخُطئ ويُصيب، عالم من العلماء ما هو بنبي ولا رسول، يخُطئ ويُصيب، شيخ الإسلام ابن تيمية كذلك، وابن القيم، وابن كثير، وغيرهم من العلماء، والأئمة الأربعة كلهم يخطئون ويصيبون، يؤخذ من قولهم ما وافق الحق، وما خالف الحق يُرد على قائله ولو أنه كبير.». انتهى

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله كذلك عن الحافظ ابن حجر والحافظ النووي رحمهما الله: إن في كلامهم شيء يوافق كلام أهل البدع، بقوله: «هناك أناس ينتسبون لطائفة معيَّنة شعارها البدعة؛ كالمعتزلة مثلًا، ومنهم الزمخشري، فالزمخشري معتزلي، ويصف المثبتين للصفات بأنهم حشوية مجسمة ويضللهم، فهو معتزلي. ولهذا يجب على من طالع كتابه "الكشاف" في تفسير القرآن أن يحترز من كلامه في باب الصفات، لكنه من حيث البلاغة والدلالات البلاغية اللغوية جيد يُنتفع بكتابه كثيرًا، إلا أنه خطَر على الإنسان الذي لا يعرف في باب الأسماء والصفات شيئًا.

لكن هناك علماء مشهود لهم بالخير لا ينتسبون إلى طائفة معينة من أهل البدع، لكن في كلامهم شيء من كلام أهل البدع؛ مثل ابن حجر العسقلاني والنووي رحمهما الله. فإن بعض السفهاء من الناس قدحوا فيهما قدحًا تامًّا مطلقًا من كل وجه، حتى قيل لي: إن بعض الناس يقول: يجب أن يُحرق "فتح الباري"؛ لأن ابن حجر أشعري! وهذا غير صحيح، فهذان الرجلان بالذات ما أعلم اليوم أن أحدًا قدَّم للإسلام في باب أحاديث الرسول مثلما قدَّماه. ويدلُّك على أن الله سبحانه وتعالى بحوله وقوته –ولا أتألَّى على الله– قد قبلهما: ما كان لمؤلفاتهما من القبول لدى الناس؛ لدى طلبة العلم، بل حتى عند العامة، فالآن كتاب "رياض الصالحين" يُقرأ في كل مجلس ويُقرأ في كل مسجد، وينتفع الناس به انتفاعًا عظيمًا، وأتمنى أن يجعل الله لي كتابًا مثل هذا الكتاب، كلٌّ يَنتفع به في بيته وفي مسجده. فكيف يقال عن هذين:

إنهما مبتدعان ضالَّان، لا يجوز الترحم عليهما، ولا يجوز القراءة في كتبهما، ويجب إحراق "فتح الباري" و"شرح صحيح مسلم"؟! سبحان الله! فإني أقول لهؤلاء بلسان الحال وبلسان المقال:

أقلّوا عليهم لا أبا لأبيكمُ *** من اللَّوم، أو سُدُّوا المكان الذي سَدُّوا

من كان يستطيع أن يقدم للإسلام والمسلمين مثلما قدم هذان الرجلان، إلا أن يشاء الله؟ فأنا أقول: غفر الله للنووي، ولابن حجر العسقلاني، ولمن كان على شاكلتهما ممن نفع الله بهم الإسلام والمسلمين، وأمِّنوا على ذلك»(1).

كما لا بد لي أن أقول: لا تُخْرِجوا الناس من تقليد مالك إلى تقليد الشافعي، أو من تقليد الشافعي إلى تقليد أحمد، أو من تقليد هذا الشيخ إلى تقليد ذاك الشيخ، بل نريد أن ندعوا المسلمين إلى الاتباع والأخذ بفهم الصحابة الكرام لأدلة الكتاب والسنة الصحيحة، كما قال الإمام أحمد: «إنما هو الاتباع وترك الهوى»(2).

ومعرفتنا لحق علماء السنة، كما في قوله ﷺ: «يعرف لعالمنا حقه»؛ أقول: إن حق العلماء يُعرف ويُفهم من هدي الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، كما جاء عن عمّار بن أبي عمّار(3): أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَكِبَ يَوْمًا، فَأَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِرِكَابِهِ، فَقَالَ: تَنَحَّ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَكَذَا أُمِرْنَا أَنْ نَفْعَلَ بِعُلَمَائِنَا وَكُبَرَائِنَا».

إذًا المعيار والميزان في معرفة (حق العالم) يكون بالنظر إلى هدي الصحابة مع علمائهم، فهو السبيل لمعرفة حدود حق العالم شرعًا، ولا يُقتدى بهدي الصوفية وأهل البدع والأحزاب السياسية الإسلامية مع علمائهم، والعياذ بالله.

(1) سلسلة لقاءات الباب المفتوح: الشريط (43).

(2) "أصول السنة" لأحمد بن حنبل (ص17).

(3) أخرجه من هذا الوجه ابن المقرئ في "الرخصة في تقبيل اليد" (30)، ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (326/19). وروي من وجوه أخرى، أشهرها عن الشعبي صححه ابن حجر في "الإصابة في تمييز الصحابة" (491/2)، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن أخرجه الحاكم وصححه في "المستدرك" (5785) وسكت عنه الذهبي.

وليتضح لك ذلك أكثر من هدي الصحابة: انظر إلى حبر الأمة كيف صنع مع زيد رضي الله عنهما في إبراز معرفة حق العالم، وفي المقابل انظر ماذا قال حبر الأمة نفسه في مقام آخر، كما جاء عن ابن أبي مُلَيكة قال: «قال عُرْوَة لابن عبّاس: ويحك أضللت! تأمرنا بالعُمْرةِ في العَشْرِ، وليسَ فيهِنّ عمرةٌ. فقال: يا عُرَي، فَسَلْ أُمَّكَ. قال: إن أبا بكر وعمر لمْ يقولا ذلك، وكانا أعلمَ برسول الله ﷺ وأتبعَ لها (أي: للسنة) مِنْكَ. فقال: من هٰهنا تُرمَون؛ نَجِيئُكم برسول الله ﷺ وتَجِيئونَ بأبي بكر وعمر؟!»(1).

وقال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: «لا يجوز لأحد من الناس أن يعارض كلام الرسول ﷺ بأي كلام، لا بكلام أبي بكر الذي هو أفضل الأمة بعد نبيها، ولا بكلام عمر الذي هو ثاني هذه الأمة بعد نبيها، ولا بكلام عثمان الذي هو ثالث هذه الأمة بعد نبيها، ولا بكلام عليٍّ الذي هو رابع هذه الأمة بعد نبيها، ولا بكلام أحد غيرهم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(2)»(3).

وهذا ابن عمر رضي الله عنه، كما نقل لنا ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال: «وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ، فَأَمَرَ بِهَا، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُخَالِفُ أَبَاكَ. فَقَالَ: إِنَّ أَبِي لَمْ يَقُلِ الَّذِي تَقُولُونَ، إِنَّمَا قَالَ: أَفْرِدُوا الْعُمْرَةَ مِنَ الْحَجِّ. أَيْ أَنَّ الْعُمْرَةَ لَا تَتِمُّ فِي شُهُورِ الْحَجِّ إِلَّا بِهَدْيٍ، وَأَرَادَ أَنْ يُزَارَ الْبَيْتُ فِي غَيْرِ شُهُورِ الْحَجِّ، فَجَعَلْتُمُوهَا أَنْتُمْ حَرَامًا وَعَاقَبْتُمُ النَّاسَ عَلَيْهَا، وَقَدْ أَحَلَّهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَمِلَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَإِذَا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ قَالَ: أَوَ كِتَابَ اللهِ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعُوا أَمْ عُمَرَ؟!»(4).

(1) أخرجه إسحاق بن راهويه، كما في "المطالب العالية" لابن حجر (1287). رجاله رجال الشيخين، بإسناد صحيح.

(2) سورة النور: الآية (63).

(3) "الإبداع في بيان كمال الشرع وخطر الابتداع" لابن عثيمين (ص15).

(4) "شرح العمدة: كتاب الحج" لابن تيمية (530/1). ثم وجدتُ الأثر قد أخرجه عبد الرزاق في "الأمالي في آثار الصحابة" (142)، ومن طريقه أحمد في "المسند" (6503) بلفظ مختصر، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ونقل الميموني(1) أنه سأل الإمام أحمد رحمه الله عن المسح على القلنسوة؟ فقال: «ليس فيه عن النبي ﷺ شيء، وهو قول أبي موسى(2)، وأنا أتوقّاه»(3).

ولما أصيب عمر رضي الله عنه، دخل صهيب يبكي يقول: وا أخاه، وا صاحباه. فقال عمر رضي الله عنه: يا صهيب، أتبكي عليَّ وقد قال رسول الله ﷺ: «إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه»؟! قال ابن عباس رضي الله عنهما: فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها، فقالت: رحم الله عمر، والله ما حدَّث رسول الله ﷺ: «إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه»، ولكن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليزيد الكافر عذابًا ببكاء أهله عليه»، وقالت: حسبكم القرآن: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾(4)(5).

وأقول كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «نعوذ بالله سبحانه مما يفضي إلى الوقيعة في أعراض الأئمة، أو انتقاص أحد منهم، أو عدم المعرفة بمقاديرهم وفضلهم، أو محادتهم وترك محبتهم وموالاتهم، ونرجو من الله سبحانه أن نكون ممن يحبهم ويواليهم، ويعرف من حقوقهم وفضلهم ما لا يعرفه أكثر الأتباع، وأن يكون نصيبنا من ذلك أوفر نصيب وأعظم حظ، ولا حول ولا قوة إلا بالله»(6).

(1) هو عبد الملك بن عبد الحميد بن مِهْران الميموني أبو الحسن الرقي (ت 274هـ)، من أصحاب الإمام أحمد، قال عنه أبو بكر الخلال: عنده عن أبي عبد الله مسائل في ستة عشر جزءًا، وعنده مسائل كثيرة جدًا لم يسمعها أحد غيره. ("طبقات الحنابلة" لابن أبي يعلى 213/1).

(2) يعني: أبا موسى الأشعري رضي الله عنه.

(3) "العدة في أصول الفقه" لأبي يعلى الفراء (1184/4).

(4) حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري (1286)، ومسلم (928).

(5) وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : ما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه) ؟ فأجاب :" معناه أن الميت إذا بكى أهله عليه فإنه يعلم بذلك ويتألم ، وليس المعنى أن الله يعاقبه بذلك لأن الله تعالى يقول : (وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) والعذاب لا يلزم أن يكون عقوبة ألم تر إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم : (إن السفر قطعة من العذاب) والسفر ليس بعقوبة ، لكن يتأذى به الإنسان ويتعب ، وهكذا الميت إذا بكى أهله عليه فإنه يتألم ويتعب من ذلك ، وإن كان هذا ليس بعقوبة من الله عز وجل له ، وهذا التفسير للحديث تفسير واضح صريح ، ولا يرد عليه إشكال" انتهى . "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (408/17). و هذا الكلام برأي ملخص كلام ابن تيمية رحمه الله.

(6) "بيان الدليل على بطلان التحليل" لابن تيمة (ص177).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «لم يقل أحد من أهل السُّنة: إن إجماع الأئمة الأربعة حُجة معصومة، ولا قال: إن الحق منحصر فيها. بل إذا قال مَن ليس مِن أتْباع الأئمة من المجتهدين قولًا يخالف قول الأئمة الأربعة رُدَّ ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله، وكان القول الراجح هو القول الذي قام عليه الدليل»(1).

وقد قيل لابن عمر: لو تركتَ القول في هذه الأيام، فلم تأمُر ولم تنهَ. فقال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «ليُبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ»، ونحن شَهِدْنا فيلزمنا أن نبلِّغَكم، وسيأتي زمان إذا قيل فيه الحق لم يُقبَل(2).

هذا هو منهج أهل السنة، كما قال ابن تيمية رحمه الله: «أصحاب أحمد؛ مثل أبي داود السجستاني، وإبراهيم الحربي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وأبي زُرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ومسلم، وبَقِي بن مَخلد، وأبي بكر الأثرم، وابْنَيْهِ صالح وعبد الله، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ومحمد بن مسلم بن وارة، وغير هؤلاء الذين هم من أكابر أهل العلم والفقه والدين، لا يَقبلون كلام أحمد (أي: إمام أهل السنة أحمد بن حنبل) ولا غيره إلا بحُجّةٍ يُبَيّنها لهم»(3).

وقال ابن القيم ببيان واضح: «إذا اخْتَلَفَ أحمدُ وغيرُه من أَئِمَّة الحديث في حديث، فالدليل يَحكُم بينهم، وليسَ قولُه حُجَّةً عليهم، كما إذا خالفه غيره في مسألة من الفقه، لم يكُن قوله حُجَّة على من خالفه، بل الحُجَّة الفاصِلة هي الدَّليل»(4).

(1) "منهاج السنة النبوية" لابن تيمية (412/3)، بتصرف يسير.

(2) أخرجه ابن جرير في "التفسير" (44/9) و هو موقوف على ابن عمر و لا يصح سنداً إلا أن ماكان منه مرفوعا إلى النبي ﷺ فقد رواه البخاري عن ابن عباس قال: « فوالذي نفسي بيده إنها لوصيته ﷺ إلى أمته، فاليبلغ الشاهد الغائب »

(3) "مجموع الفتاوى" لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢١٦/٦).

(4) "الفروسية المحمدية" لابن القيم (ص١٨٧).

وهذا ما عليه أئمة عصرنا الكبار، قال المحدث الإمام الألباني رحمه الله: «الحق يُعرف بنوره ودلائله لا بحاكيه وقائله، عند أهل الإنصاف وليس عند ذوي التعصُّب والاعتِساف(1)»(2).

الخاتمة:

وأذكِّر نفسي وإياكم بقول الحق تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾(3)، فمَن حقق التقوى لله وحده بحق، سيجعل الله له فصلًا وفرْقًا بين الحق والباطل، وسبيلًا لإصابة الحق إن شاء الله. ونسأل الله وحده التوفيق والسداد، وأن يوفقنا تعالى بالاعتصام بما كان عليه أصحاب النبي ﷺ، وأن يعيننا تعالى بفضله ومَنِّه على أن نخلص النية لله تعالى، كما نسأل الله تعالى أن يثبتنا على ذلك إلى يوم أن نلقاه، اللهم آمين.

بقلم / محمد عثمان العنجري

الخميس الموافق ٣٠ شعبان ١٤٤١ هـ

الموافق ٢٣ أبريل ٢٠٢٠

(1) عسَف فلانًا: ظلمه، أخذه بالقوَّة والعنف، وجار عليه ("معجم اللغة العربية المعاصرة" 1498/2).
(2) "سؤال وجواب حول فقه الواقع" للألباني (ص28).
(3) سورة الأنفال: الآية (29).